

أضواء البيان

@ 449 @ .

حدثنا عليّ ، حدثنا سفيان قال : أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول : أنا ممن قدم النبي صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة في ضعفة أهله . حدثنا مسدد عن يحيى عن ابن جريج ، قال : حدثني عبد الله بن مولى أسماء ، عن أسماء أنها نزلت ليلة جمع عند المزدلفة ، فقامت تُمَلِّئُ ، فصلت ساعة ، ثم قالت : يا بُدَيْيَّ - هل غاب القمر ؟ قلت : لا فصلت ساعة ثم قالت : هل غاب القمر ؟ قلت : نعم قالت : فارتحلوا ، فارتحلنا ، ومضينا حتى رميت الجمرات ، فصلت الصبح في منزلها ، فقلت لها : يا هَذَيْتَاهُ : ما أُرانا إلا قد غسلنا ، قالت : يا بُدَيْيَّ - : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن للبطون . . .

حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان ، حدثنا عبد الرحمن هو ابن القاسم عن القاسم ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة جمع ، وكان ثقيلة ثبطة ، فأذن لها . .

حدثنا أبو نعيم ، حدثنا أفلح بن حميد ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : نزلنا المزدلفة ، فاستأذنت النبي صلى الله عليه وسلم سودة أن تدفع قبل حطمة الناس ، وكانت امرأة بطيئة ، فأذن لها فدفعته قبل حطمة الناس ، وأقمنا حتى أصبحنا نحن . ثم دفعنا بدفعه فلان . أكون استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما استأذنت رسول الله أحب إلي من مَقْرُوحٍ به انتهى من صحيح البخاري . .

وهذه الأحاديث التي رواها البخاري عن ابن عمر ، وابن عباس ، وأسماء وعائشة رضي الله عنهم رواها كلها مسلم في صحيحه أيضاً ، مع بعض اختلاف في الألفاظ والمعنى . .

وروى مسلم في صحيحه : عن أم حبيبة رضي الله عنها : أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث بها من جمع بليل ، وفي لفظ لها عند مسلم : كنا نفعله على عهد النبي صلى الله عليه وسلم نغلس من جمع إلى منى ، وفي رواية الناقد : نغلس من مزدلفة اه وهذه النصوص الصحيحة تدل على جواز تقديم الضعفة والنساء من المزدلفة ليلاً كما ترى . .

الفرع الخامس : اعلم أن العلماء اختلفوا في الوقت الذي يجوز فيه رمي جمرة العقبة من الضعفة وغيرهم ، مع إجماعهم على أن من رماها بعد طلوع الشمس أجزاءه ذلك ، فذهبت جماعة من أهل العلم ، إلى أن أول الوقت الذي يجزء فيه رمي جمرة العقبة هو ابتداء النصف الأخير من ليلة النحر ، وممن قال بهذا : الشافعي ، وأحمد ، وعطاء ، وابن أبي

